

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

46450 - من حلف بالمشي أو بالهدى أو جعل ماله في سبيل الله وفي المساكين أو في رتاج الكعبة فكفارته كفارة يمين .
(الديلمي عن عائشة)